



AL-NAHRAIN UNIVERSITY
COLLEGE OF LAW



ISSN:3006- 0605

DOI:10.58255

مجلة النهريين للعلوم القانونية

العدد: خاص المجلد: ٢٦ تموز ٢٠٢٤

Received:6/1/2024

Accepted: 3/6/2024

Published: 1/7/2024



This work is licensed under a [Creative Commons Attribution-NonCommercial 4.0 International \(CC BY-NC 4.0\)](https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/)

The nature of digital drugs, the legislative confrontation with them, and ways to combat them

Asst.Inst. Omar Rashid Hassan Salem

omar.r.h@nahrainuniv.edu.iq

Summary

Digital drugs are audio files that broadcast frequencies that affect the brain, and cause a feeling of pleasure as a result of the person feeling this “ringing on the ears.” The nature of this music and listening to it was limited to academic and medical circles only, but it has caused tremendous progress in the field of information and communications technology and an increase in... Electronic operations achieve many benefits at the personal and societal levels, and this progress has also had negative effects, including the emergence of new and dangerous types of cybercrime, represented by digital drugs, which are now threatening societies, as they create an effect similar to the effect of traditional drugs.

Therefore, it is necessary to establish a regulatory framework dedicated to combating it, to be agreed upon by all countries of the world, with the need to submit proposed legislative texts related to the process of depositing, distributing, or marketing digital drugs, which adopt the idea of punishing those who do so

طبيعة المخدرات الرقمية والمواجهة التشريعية لها وطرق مكافحتها

بحث تقدم به: م.م عمر رشيد حسن سالم
جامعة النهرين / رئاسة الجامعة/ قسم الشؤون القانونية
omar.r.h@nahrainuniv.edu.iq

المخلص

المخدرات الرقمية هي ملفات صوتية تبت ترددات تؤثر على الدماغ، وتسبب الإحساس بحالة من المتعة نتيجة لإحساس الشخص بهذا "القرع على الأذنين"، وان طبيعة هذه الموسيقى والاستماع اليها كانت محصوراً في الدوائر الأكاديمية والطبية فقط، لكن تسبب التقدم الهائل في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وزيادة العمليات الإلكترونية تحقيق العديد من الفوائد على المستوى الشخصي والمجتمعي، وهذا التقدم كان له أيضاً تأثيرات سلبية من بينها ظهور أنواع جديدة وخطيرة من الجرائم الإلكترونية، تتمثل في المخدرات الرقمية، التي باتت تهدد المجتمعات، حيث تخلق تأثيراً مشابهاً لتأثير المخدرات التقليدية، لذا وجب إقامة إطار تنظيمي مخصص لمكافحتها، يتم الاتفاق عليه من كافة دول العالم، مع ضرورة تقديم مقترح نصوص تشريعية ذات صلة بعملية إيداع، أو توزيع، أو تسويق المخدرات الرقمية، تتبنى فكرة معاقبة من يقوم بذلك.

الكلمات المفتاحية: طبيعة المخدرات، الرقمية، المواجهة، طرق، مكافحتها.

المقدمة:

مع تقدم مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وزيادة العمليات الإلكترونية وعلى الرغم من تحقيق العديد من الفوائد على المستوى الشخصي والمجتمعي، إلا أن هذا التقدم كان له أيضاً تأثيرات سلبية من بينها ظهور أنواع جديدة وخطيرة من الجرائم الإلكترونية، مثل المخدرات الرقمية تلك الجرائم المستحدثة تعتمد في الأساس على إنشاء تطبيقات وبرامج وموسيقى تتسبب في تخدير جسم وعقل المستمع لها، ومن الجدير بالذكر أن جريمة تعاطي المخدرات بوجه عام تعد من أخطر الجرائم^(١)، ويرجع ذلك لعدة أسباب رئيسية منها أنها تعد الطريق الأول لارتكاب المدمن للعديد من الجرائم الأخرى، تلك الجرائم تواجهها الدول بكل الوسائل لتعقبها ومنعها، ومما لا شك فيه أن جريمة تعاطي المخدرات الرقمية تتضاعف، نظراً لكونها جريمة إلكترونية، قد تتجاوز الحدود الزمنية والمكانية حيث تصبح متوفرة للجميع وربما مجاناً والأصعب من ذلك أنه من الصعب إثباتها والقبض على مرتكبيها^(٢).

مشكلة البحث:

تعد الموسيقى بأشكالها المختلفة من الأشياء التي لها تأثير نفسي وجسدي على الإنسان وهو ما عرفه العلماء والمعالجين منذ زمن بعيد ولكن كان هذا المجال محصوراً في الدوائر الأكاديمية والطبية فقط، حتى جاء التطور التكنولوجي في مجال الصوتيات وفتح الباب أمام المهتمين به للدخول إليه وجعله مصدراً للربح وبفضل انتشار الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي وظهور عالم جديد بلا رقيب، استخدم البعض هذه الفرصة للتسويق لهذا النوع من الأصوات المؤثرة مع إعطائها أسماء مغرية لتسهيل قبولها وتجربتها وشرائها من قبل الشباب والمغامرين و المتعطشين للمتعة من جميع الأعمار والطبقات الاجتماعية، وبالتالي ظهرت مواقع مخصصة على وسائل التواصل الاجتماعي تتعلق بما يسمى بالمخدرات الرقمية والتي تقدم طريقة جديدة لتعاطي المخدرات التي تؤدي إلى إدمان متعاطيها عليها، حيث أن المخدرات الرقمية هي خطر جديد يواجه شبابنا بسبب استخدامهم المفرط للإنترنت وسهولة الوصول إليه باستخدام أجهزة الكمبيوتر والهواتف الذكية التي تمكنهم من تصفح جميع المواقع بدون حواجز، وان المخدرات الرقمية لا تقل خطورة عن المخدرات التقليدية، لذا وجب تعديل قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لعام ٢٠١٧، لعدم تجريم هذا النوع وإضافة نصوص تشريعية له، تحد من خطورة المخدرات الرقمية وتجرى كل مراحل تعاطيها وتسويقها وتوزيعها.

أسئلة البحث:

- الاسئلة الرئيسية:

ماهي طبيعة المخدرات الرقمية؟

كيف تتم المواجهة التشريعية للمخدرات الرقمية ؟

- الأسئلة الفرعية:

ما مدى تأثير المخدرات الرقمية على الشباب؟

ما هي طرق مكافحة ظاهرة المخدرات الرقمية؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث الى التوصل لمفهوم المخدرات الرقمية، و طبيعتها ووصفها وصف دقيق، حتى يسهل على أي شخص التعرف عليها وتجنب الوقوع تحت تأثير المواقع الإلكترونية المصدرة لها،

^١ : غسان رباح. الوجيز في قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية. ط١. منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت. ٢٠٠٨.
^٢ : فخري عبد الرزاق صلبي الحديثي. الأعداء القانونية المخففة للعقوبة. ط٢. مطبعة التعليم العالي. بغداد. ١٩٨٧.

بالإضافة إلى الاطلاع على أقسام المخدرات الرقمية، والسعي من أجل التوصل إلى الإجراءات العالمية لمواجهة خطر المخدرات الرقمية والوقاية منها.

فرضيات البحث:

يعتمد البحث على عدة فرضيات، وقد جاءت على النحو التالي:

أ- وجود اتفاق ام عدم ذلك على تجريم المخدرات الرقمية التي لا تقل خطورة عن المخدرات التقليدية، وعدم تجريمها يؤدي إلى خلل كبير في فرض الرقابة على المواقع الإلكترونية المصدرة لهذا النوع، كما لا يزال المتعاطين يستخدمون المخدرات الرقمية التي لم تجرم وفق قانون المخدرات والمؤثرات العقلية بنصوص تشريعية ولا يوجد عقاب على كل مراحل تسويقها وتوزيعها ونشرها وتعاطيها، وعدم إمكانية السلطات من اتخاذ إجراءات حازمة لوقف هذه الظاهرة.

ب- فاعلية التشريعات العقابية في التصدي لهذا النوع من المخدرات، والحد من سهولة الوصول إليها ومكافحة الطرق الجديدة لانتشارها، ومنع زيادة عدد المدمنين المقبلين عليها .

منهج البحث:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في تلك الدراسة، لأنه يهدف إلى توضيح مفهوم تعاطي المخدرات الرقمية وفحصها بناء على البيانات والمعلومات التي جمعها الباحث مسبقاً ليتمكن من استنباط النتائج التي تشكل أساساً مهماً للتعلم فيها في المستقبل من خلال إجراء المزيد من البحوث الأكاديمية المرتبطة بالواقع.

المبحث الأول: طبيعة المخدرات الرقمية

يتكون مصطلح "المخدرات الرقمية" من شقين أساسيين هما "المخدر" و"الرقمية"، كلمة "المخدر" مشتقة من "الخدر"، والخدر يعني الظلمة الشديدة، أما الخادر: فهو الكسلان، و الخدر من الشراب والدواء يعبر عن فتور يعتري الشارب وضعف.

فالمخدرات عبارة عن مواد تتسبب في إحداث فقدان الوعي بدرجات متفاوتة للإنسان والحيوان، وأيضا تعطيل الإحساس موضعياً ..

وتعريف المخدر اصطلاحاً: عرفت المخدرات بأنها "مادة ذات خواص معينة يؤثر تعاطيها والادمان عليها لغير أغراض العلاج تأثيراً بدنياً أو ذهنياً أو نفسياً سواء تم تعاطيها عن طريق الفم أو الأنف أو أي طرق أخرى"، كما يعرف أيضاً بأنه أي مادة طبيعية أو مركبة أو مصنعة، مدرجة في الجدول المصاحب لنظام دولة العراق⁽¹⁾.

المطلب الأول: المخدرات الرقمية لغة واصطلاحاً

مصطلح الرقمية:

إن التعريفات التي تعتمد على وسيلة ارتكاب الجريمة ترى أن الجريمة الرقمية هي أي فعل إجرامي يتم ارتكابه باستخدام الكمبيوتر أو الإنترنت كأداة رئيسية، ويعرف الجريمة الرقمية بأنها: "جريمة أسئلتها الرئيسية الكمبيوتر أو الإنترنت.

المخدرات الرقمية فقهيًا:

المخدرات الرقمية عرفت بأنها ملفات صوتية تبث ترددات صوتية تؤثر على الدماغ، مما يخلق تأثيراً مشابهاً لتأثير المخدرات التقليدية - أو أن هذا ما يدعيه البعض - هذا وقد صممت المخدرات الرقمية

¹ : محمد مرسي، إدمان المخدرات الرقمية وتأثيرها على الشباب العربي، دراسة ميدانية مطبقة على الشباب العربي بجامعة الأزهر، القاهرة ٢٠١٦

لتقليد الهلوسة والإثارة التي تنتج عن تعاطي المخدرات التقليدية، وذلك عن طريق التأثير على العقل اللاوعي.

وتستخدم المخدرات الرقمية موجات صوتية غير مسموعة للأذن البشرية، تسمى "الضوضاء البيضاء"، لإحداث تأثيراتها، يتم تغطية هذه الموجات الصوتية ببعض الإيقاعات البسيطة لتخفيف الإزعاج الذي قد يسببه سماعها، كما تشير المخدرات الرقمية إلى ملفات صوتية تم تصميمها لتحفيز الدماغ عن طريق بث موجات صوتية مختلفة التردد لكل أذن بشكل بسيط، ونظرًا لأن هذه الموجات الصوتية غير مألوفة^١، يحاول الدماغ دمج الترددات المختلفة بين الأذنين لإنشاء تردد واحد، وهو الفارق الصوتي^٢، وبذلك يصبح الدماغ كهربائيًا غير مستقر، ويعتمد نوع الإحساس الناتج على اختلاف كهربائية الدماغ. ويمكن أن يماثل هذا الإحساس إحساس أحد أنواع المخدرات التقليدية. وليس ذلك وحسب بل تعرف المخدرات الرقمية بشكل أدق أيضا "القرع على الأذنين"، **Binaural Beats** وهي عبارة عن مجموعة من الأصوات أو النغمات التي يظن أنها قادرة على إحداث تغييرات في الدماغ، تعمل على تغيير الوعي أو تغييره بالضبط كما تفعله عملية تعاطي المخدرات الواقعية، مثل "الافيون و الحشيش والماريجوانا .. إلخ. وبالتالي فإن المخدرات الرقمية تعتمد على الاستماع للموسيقى بطريقة مختلفة عن استخداماتها التقليدية، فعادةً ما تستخدم الموسيقى للاستمتاع، أو لتهدئة النفس، أو للراحة، أو للاسترخاء، أما في حالة المخدرات الرقمية فتستخدم الاستماع للموسيقى بترددات متباينة لتحفيز الدماغ وإحداث تغييرات في الوعي أو المزاج، وتهدف المخدرات الرقمية إلى نقل الفرد إلى حالة من اللاشعور أو اللاوعي، مما يؤدي إلى الانقطاع عن الواقع والدخول إلى عالم الهلوسة والنشوة.^٣

نشأة المخدرات الرقمية

الموجات السمعية تؤثر على الإنسان منذ زمن بعيد، وقد تكون أقدم مما نتخيل، كما تثبت ذلك الظواهر القديمة البدائية، ففي الماضي، كان الإنسان يستمع إلى إيقاعات معينة ويتفاعل معها، مما يخرج منه حالة إدراكية إلى أخرى. ومن الأمثلة على ذلك رقص المطر عند بعض القبائل الأفريقية، وإيقاعات "الزار" في الدول العربية، وغيرها من الرقصات الشعبية، مثل رقصة "الليوا"، وقد اكتشف هذا النوع من المخدرات لأول مرة في عام ١٨٣٩م من قبل العالم الفيزيائي الألماني "هنريش دوف"، وقد تم استخدامها لأول مرة في عام ١٩٧٠م لعلاج بعض الحالات النفسية، بما في ذلك الاكتئاب الخفيف لدى المرضى الذين يرفضون العلاج السلوكي (الأدوية)، ولهذه الغاية، تم استخدام العلاج بذبذبات كهرومغناطيسية لتحفيز إنتاج مواد منشطة للمزاج، ويستخدمها البعض حاليًا للحصول على نفس آثار المخدرات التقليدية مثل المورفين والكوكايين.^٤

أركان المخدرات الرقمية

الركن المادي: يتكون الركن المادي لكل جريمة من ثلاثة عناصر رئيسية هي: السلوك الإجرامي، والنتيجة، وعلاقة السببية.

١- السلوك الإجرامي

يتحقق الركن المادي للجريمة بارتكاب الجاني أفعال إنشاء وتأسيس وإدارة وإشراف على موقع إلكتروني على الشبكة المعلوماتية وذلك بهدف نقل المعلومات والبيانات والأفكار والصور والأفلام

^١ : مجاهدي إبراهيم. آليات القانون الدولي والوطني للوقاية من جرائم المخدرات. مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية. العدد ٥. ٢٠١١. ص ٣٧.

^٢ : سرحان حسن المعيني، المخدرات الرقمية وأثارها، دراسة استطلاعية عن طالب المدارس والجامعات، الإمارات العربية المتحدة، أكاديمية العلوم الشرطية، سنة النشر ٢٠١٧ ص ١٦.

^٣ : محمد زيد. أفة المخدرات وكيفية معالجة الإدمان. ط٤. دار الأندلس. بيروت. ١٩٨٨. ص ٥٦.

^٤ : عوض محمد. قانون العقوبات - القسم الخاص بجرائم المخدرات والتهرب الجمركي، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر، القاهرة ١٩٩٦. ص ٢٥ وما بعدها.

وغيرها، ويمكن نشرها عبر مواقع التواصل الاجتماعي المتاحة على الإنترنت، والتي تستخدم في تدفق المعلومات، وذلك لتسهيل الاتصال بقيادات تلك المنظمات أو أي من أعضائها، وذلك بقصد بيع أو توزيع المخدرات أو المؤثرات العقلية وما في حكمها^١، ويمكن ارتكاب الجريمة من قبل شخص واحد، مثل أن يقوم الشخص بتأسيس شبكة للترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية، أو تسهيل الإتجار بها، كما يمكن أن يشترك عدة أشخاص في ارتكاب الجريمة، حيث يقوم كل شخص بدور محدد، مثل أن يقوم أحدهم بتأسيس شبكة للترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية، بينما يقوم الآخر بالإتجار بها أو الترويج لها^٢، ويمكننا القول أن المساهمة التي تجعل من مرتكب الجريمة فاعلاً أصلياً في جرائم الإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية معاً تتحقق في هذه الحالات:

- أ- تزويد الجاني بالمعلومات اللازمة لإنشاء أو تأسيس الموقع الإلكتروني.
- ب - توفير شبكة معلوماتية، أو إعداد أو حتى شراء جهاز كمبيوتر حتى يتسنى إنشاء الموقع عليها.
- ج- توفير موقع إلكتروني، أو حجز واختيار اسم المجال الخاص بالموقع، أو اختيار عنوان URL الذي يحتتمل أن يدخل المستخدمين إليه^٣.
- د- تخزين البيانات والمعلومات محل النشر، أو بثها، أو معالجتها باستخدام أساليب ووسائل اتصال سرية، وذلك بعد إدخال شفرات سرية، والتي بدورها تجعل من الصعب على السلطات تتبعها.
- هـ - إعداد المكان الذي يوجد به جهاز الكمبيوتر الذي سيتم استخدامه للدخول إلى الموقع الإلكتروني أو الشبكة المعلوماتية لإرسال رسائل تنطوي على الإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية^٤.

٢- النتيجة الإجرامية.

لا تتحقق الجريمة إلا إذا كان إنشاء وإدارة وتأسيس الموقع الإلكتروني على الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي يؤدي إلى الإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية. كما يمكن أن يتحقق الشروع في هذه الجريمة إذا قام الجاني بتأسيس الموقع الإلكتروني وكتابة المعلومات عليه، ولكن تم ضبطه من قبل السلطات قبل وصول نبا الجريمة إلى الغير، وفي هذه الحالة، يعاقب الجاني بنصف العقوبة المقررة للجريمة التامة^٥.

٣- علاقة السببية.

تتحقق علاقة السببية بين إنشاء وإدارة الموقع الإلكتروني ونشر وترويج المخدرات أو المؤثرات العقلية إذا كانت هذه الأفعال هي السبب المباشر في نشر وترويج المخدرات أو المؤثرات العقلية، ففي حالة إنشاء شخص لموقع إلكتروني يحتوي على معلومات عن كيفية شراء المخدرات، ولكن قام المشتري بشراء المخدرات بالطرق التقليدية، فإن علاقة السببية بين إنشاء الموقع والشراء تقطعت، وذلك لأن الشراء لم يكن بسبب المعلومات المنشورة على الموقع، وإنما لسبب آخر، وفي هذه الحالة، يُعاقب المروج أو التاجر بالشروع في الجريمة^٦.

أما من ناحية طبيعة السلوك الإجرامي في هذه الجريمة، فإنه يتصف بطابع الاستمرار، وذلك لأن النشاط الإجرامي لأفعال الإنشاء والتأسيس وتسهيل الاتصال يحتاج فترة من الزمن، وهو متجدد

١ : كامل فريد السالك. قوانين المخدرات الجزائية . ط١ . منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت. ٢٠٠٠

٢ : محمود نجيب حسني. علم العقاب. دار النهضة العربية. ط٣. ١٩٩٤. ص٨٩.

٣ : سمير محمد عبد الغني، المخدرات، المواد المخدرة - المؤثرات - المواد المستخدمة في صنعها، دراسة علمية ميدانية في إطار أحكام القانون الدولي والقانونين المصري والكويتي، ط١، دار الكتب القانونية دار شتات، المحلة الكبرى، مصر، ٢٠٠٧ ص - ١٣١٢

٤ : أمل فريد السالك. قوانين المخدرات الجزائية . ط١ . منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت. ٢٠٠٦

٥ : صباح كرم شعبان. جرائم المخدرات دراسة مقارنة. ط١. مكتبة أفاق عربية. بغداد. ١٩٨٤

٦ : نزيه نعيم شلالا. دعاوى المخدرات. ط١. منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت. ٢٠٠٤. ص٧٧.

ومستمر ومضطرد، وذلك لكونه يتطلب الدخول على الشبكة واستخدام آليات معينة لإعداد الموقع، ولذلك تعد هذه الجريمة من الجرائم المستمرة.

الركن المعنوي: الركن المعنوي هو العنصر النفسي للجريمة، ويتمثل في الإرادة الإجرامية، وهي اتجاه إرادة الجاني إلى ارتكاب فعل يشكل جريمة. ويفترض الركن المعنوي توافر الأهلية الجنائية، وهي القدرة على إدراك الجريمة وتقديرها، ومن لديه الأهلية الجنائية، سواء في الدنيا أو الآخرة، لا يسأل عن أي أعمال يقوم بها، حتى لو كانت أعمالاً علمية و دينية^(١)، مثل شرح الأحاديث وبيان فقهما. والركن المعنوي للجريمة له صورتان: هما القصد الجنائي والخطأ غير العمدية.

وإذا اتجهت إرادة الجاني إلى الفعل والنتيجة معاً، فإن الجريمة تكون عمدية، أما إذا اتجهت إرادة الجاني إلى الفعل فقط، فإن الجريمة تكون غير عمدية، ويتكون القصد الجنائي من عنصرين:
الأول: العلم بعناصر الواقعة الإجرامية.

الثاني: إرادة تحقيق النتيجة فيلزم أن يعلم الجاني بأمرين أساسيين.

الأول: يُعد إنشاء موقع إلكتروني للإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية جريمة، والثاني: لا يُعد إنشاء موقع إلكتروني جريمة، إلا إذا كان الجاني يعلم بخطورة فعله ويقصد استخدامه للإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية. حيث أن وجود القصد الجنائي للإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية هو شرط ضروري لتحقيق هذه الجريمة، لكنه لا يمنع من تحقق جريمة أخرى إذا كان منشئ الموقع الإلكتروني يقصد ارتكابها^(٢).

كما يجب أن تتجه إرادة الجاني إلى تحقيق النتيجة الإجرامية، وهي الإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية، سواء بشكل مباشر أو محتمل، وحتى لو لم تتصرف إرادته بشكل مباشر إلى تأسيس الموقع الإلكتروني^(٣) لغرض الإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية، فإنه يُعد مرتكباً للجريمة إذا كان يعلم بإمكانية استخدام الموقع لتحقيق هذه النتيجة، وبناءً على ما سبق، نرى أنه إذا قام الجاني بتأسيس موقع إلكتروني للإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية، وقام باستغلاله وتوقع وصول أشخاص إليه، فإن ذلك يكفي في رأي الباحث لتحقيق الجريمة. وذلك لأن القصد الجنائي يتكون من العلم بعناصر الجريمة وإرادة متجهة إلى تحقيق هذه العناصر^(٤)، سواء بشكل مباشر أو بشكل محتمل، أو توقعها وقبلها كأثر محتمل للسلوك الإجرامي هذا وتعتبر هذه الجريمة من الجرائم ذات القصد الخاص، لأن المشرع اشترط لتحقيقها توافر نية معينة لدى الجاني، وهي نية الإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية، ولا يُعد الجاني مرتكباً لجريمة إنشاء موقع إلكتروني للإتجار أو الترويج للمخدرات أو المؤثرات العقلية، إذا قام بإنشاء الموقع لأغراض مشروع، مثل التعليم أو الثقافة أو الصحة، وما إلى ذلك، ثم قام شخص آخر باستغلاله لتحقيق هذه النتيجة دون علمه، وذلك لأن الجاني يكون قد وقع في غلط في الوقائع، وجعل ينفي لديه القصد الجنائي^(٥).

^١ : مصطفى مجدي هرجة. موسوعة المخدرات ط١. دار الفكر العربي. القاهرة. ٢٠٠٠.

^٢ : شاهين جليل عثمان. جريمة الإتجار بالمخدرات في العراق. بحث مقدم إلى مجلس القضاء الأعلى لغرض الترقية. ٢٠١٥.

^٣ : إدوار غالي الدهبي. جرائم المخدرات في التشريع المصري. ط١. دار النهضة العربية. القاهرة. ١٩٧٨. ص٣٤.

^٤ : عبد الله جمال الدين، ١٩٩٧ المبادئ الرئيسية للقانون الجنائي، ج ١ النظرية العامة للجريمة، ط٥. ٢٠٠٠. ص ٥٤

^٥ : براء منذر كمال عبد اللطيف. شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية. ط٥. مطبعة بادكار. السليمانية. ٢٠١٦. ص١٢.

المطلب الثاني: أنواع المخدرات الرقمية.

الأسطورة البلورية **Crystal myth**: وهي نوع من أنواع النغمات هادئة ذات إيقاع بطيء، تبعث على الاسترخاء والهدوء، وقد تؤدي إلى الهلوسة، وذلك من خلال استحضار الذكريات الأليمة وذلك بالإضافة إلى أن النغمة من النوع الدافعي الهادئ، والذي يبعث في النفس البهجة وأحلام اليقظة^١. الموجة العالية **Heavy m**: وهي واحدة من أنواع النغمات الصاخبة ذات إيقاع سريع، تتسبب في تحفيز جميع خلايا الجسم وكذلك العقل، كما تعمل على زيادة حافز العقل بصورة تزيد من نشاط الفرد بصورة مذهلة.

موجات الكحول: هذه المقطوعة الموسيقية مصممة لتسبب الشعور بالهدوء والاسترخاء عند المستمع، مثلما يحدث عند تناول الكحول^٢.

موجات الأفيون: وتتسبب هذه المقطوعة الموسيقية في الشعور بالنشوة والسعادة والنعاس لدى المستمع، مما يجعلها تشبه تأثير مخدر الأفيون.

موجات الماريجوانا: تتسبب هذه المقطوعة الموسيقية في تهدة وظائف الجسم لدى المستمع، مما يمنحهم إحساساً بالنشوة والهدوء، مثلما يحدث عند تدخين نبات الماريجوانا، وهي تعتبر من أشد فروع المخدرات الرقمية خطورة.

موجات الكوكايين: هي مقطوعة موسيقية مصممة لتحفيز الجهاز العصبي لدى المستمع، مما يتسبب في الشعور بالنشوة والنشاط، مثلما يحدث عند تعاطي الكوكايين^٣.

موجات جنسية: وهي تجعل المتعاطي يشعر بالنشوة الجنسية، حيث يقوم بممارسة العملية الجنسية والوصول إلى ذروة اللذة^٤.

موجات الترفيه: وهي تجعل المتعاطي يشعر بالترقية والبهجة والسعادة، مثل لو أنه يعيش حالة من الراحة والسرور.

آلية عمل المخدرات الرقمية

لا يتم تعاطي المخدرات الرقمية بشكل عشوائي، بل يتم وفقاً لمجموعة من الطقوس والممارسات الثقافية.

حيث يقوم صناع ومروجو هذا النوع من المخدرات بإنشاء هذه الطقوس والممارسات، ويقومون بإرشاد المتعاطي لاتباعها عند شرائه لهذه الملفات. كما أن هذه الإرشادات متوفرة بسهولة عبر الإنترنت، حيث يتم نشرها على معظم المواقع الإلكترونية التي تروج لهذه المخدرات. ويستطيع المتعاطي الحصول عليها في شكل ملف رقمي (PDF)^٥.

ومن الجدير بالذكر أن هذا الدليل الرقمي يحتوي على أربعين صفحة، ويوضح للمتعاطي كيفية الحصول على المخدر الرقمي وتصنيفاته، وربطها بالمخدرات التقليدية. إضافة إلى ذلك يوضح طقوس الاستخدام والإرشادات التي يجب على المتعاطي الالتزام بها لتحقيق الأهداف المرجوة من المخدر الرقمي^٦، وتعتمد المخدرات الرقمية على ترددات الصوت، حيث يؤدي اختلاف الترددات

^١ : ياسين جبيري، المخدرات الرقمية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، ٢٠١٥ ص ٦٠

^٢ : براء منذر كمال عبد اللطيف وحسام عبد محمد، التقريد التشريعي للعقاب، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، مج ١٦، ع ١، ٢٠٠٩. ص ٤٠.

^٣ : خالد حمد المهدي. المخدرات وآثارها النفسية والاجتماعية والاقتصادية. مركز المعلومات الجنائية لمكافحة المخدرات مجلس التعاون لدول الخليج العربي. قطر. ٢٠١٥. ص ٣٥.

^٤ : مسعودة عمارة، التحدي الإلكتروني وخطر الإدمان الرقمي، المجلة المصرية للدراسات القانونية والاقتصادية، ٩٩-١١٥

^٥ : مجاهدي إبراهيم. آليات القانون الدولي والوطني للوقاية من جرائم المخدرات. مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية. العدد ٥. ٢٠١١.

^٦ : عادل الدمرداش. الإدمان مظاهره وعلاجه. المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. الكويت. طبعة ١٩٨٢ ص ٩.

الصوتية إلى إحداث تأثيرات مختلفة على الدماغ، ويطلق على هذه العملية اسم "الرنين الأذني"، وهي عملية تحدث في الدماغ استجابةً للمحفزات الصوتية. حيث يقوم الدماغ بمعالجة هذه المحفزات وتحويلها إلى إشارات كهربائية، والتي تتسبب في حدوث تغييرات في وظائف الدماغ^(١)، حيث يتمثل المثير الصوتي في تقديم نغمتين (صوتين) على شكل موجات، بنفس الطول الموجي، ولكن بترددات مختلفة، فعلى سبيل المثال، يتم تقديم نغمة صوتية للأذن اليسرى بتردد ٢٠٠ هيرتز في الثانية الواحدة، ونغمة صوتية للأذن اليمنى بتردد ٢١٠ هيرتز في الثانية الواحدة^(٢)، وفي ظل هذه الظروف، لا يسمع الدماغ صوتاً بتردد ٢٠٥ هيرتز، وهو نصف القيمة الإجمالية لمجموع الترددات مع ذبذباتها، وبدلاً من ذلك، يستجيب الدماغ للفارق بين الترددين، وهو ١٠ هيرتز، ويرجع السبب في ذلك إلى أن الفارق في التردد، والذي يسمى بالرنين الأذني، ينتج عنه موجات صوتية تعرف بكونها طويلة، وتشير التقارير المعملية إلى أن تأثير موجات الرنين الأذني على الدماغ أعلى من تأثير الموجات الطبيعية الموجودة في الدماغ (ألفا، بيتا، ثيتا، دلتا)، وعلى سبيل المثال، ترتبط موجة ثيتا بالاسترخاء والهدوء، كما تختص موجة بيتا بعمليات تنشيط التركيز والإدراك، وبسبب قوة تأثير موجات الرنين الأذني^(٣)، يمكن أن ينشأ الرنين الطبيعي في الدماغ، ويؤدي إلى تنشيط "نوى" الصوت في الدماغ، وبناءً على العمليات السمعية التي تحدث في الدماغ استجابةً للمؤثرات الصوتية المقدمة لكلتا الأذنين في نفس الوقت، فإن النغمة الصوتية هي من أهم المحفزات التي يمكن أن تؤثر على هذه العمليات، هذا ومن خلال دراسة الدماغ وطبيعة الإشارات الكهربائية التي تصدر عنه بعد تعاطي نوع محدد من المخدرات، يمكن التنبؤ بحالة النشوة المرغوبة، على سبيل المثال، عند سماع ترددات الكوكابين لدقائق محسوبة، فإن ذلك سيدفع لتحفيز الدماغ بصورة تشبه الصورة التي يتم تحفيزه فيها بعد تعاطي هذا المخدر بصورة واقعية^(٤).

المبحث الثاني: المواجهة التشريعية للمخدرات الرقمية في ظل قانون المخدرات العراقي رقم (٥٠) لعام ٢٠١٧

رغم الآثار الإيجابية الكثيرة لوسائل التكنولوجيا الرقمية الحديثة، إلا أن تأثيرها السلبي يمكن أن يكون مدمراً، حيث أدت إلى تحويل العالم إلى قرية صغيرة وتأثيرها على كل جوانب الحياة. من بين هذه التأثيرات السلبية تبرز ظاهرة المخدرات الرقمية، حيث تقوم بعض المواقع الإلكترونية بتسويق هذا النوع من المخدرات بشكل احترافي، وتستهدف خاصة المراهقين، حيث تقدم لهم معلومات مغرية حول فوائدها وأنواعها وكيفية الاستمتاع بها، تتميز هذه المخدرات الرقمية بأسعارها المنخفضة مقارنةً بالمخدرات التقليدية، مما يجعلها جاذبة للشباب، خاصةً الذين يعانون من مشاكل نفسية. وفي هذا السياق، يشير تقرير مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى انتشار المؤثرات النفسية الجديدة بشكل غير مسبوق^(٥).

حيث أتاحت ثورة الاتصالات الهواتف المحمولة فرصاً جديدة لمروجي المخدرات، ويعمل الموزعون على تسهيل عمليات البيع من خلال استخدام الرسائل في شبكات مشفرة، مما يتيح لهم التواصل مع الزبائن دون الحاجة إلى لقاء شخصي، بالإضافة إلى ذلك، تقوم بعض المواقع الإلكترونية بتعزيز المخدرات الرقمية، ويكون ذلك في كثير من الأحيان عبر تطبيقات مجانية، بهدف جذب الشباب

^١ : بدر جرب صالح عيل، علاج الإدمان، دراسة مقارنة بين الآليات المستخدمة في كل من دولة الإمارات العربية المتحدة وبريطانيا، ٢٠١٢. ص ١٤.

^٢ : ياسين جبري، المخدرات الرقمية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، ٢٠١٥. ص ٦٠.

^٣ : عبد الستار سامل، المخدرات بوابة الجرائم ما السبل لرصدها، مجلة المنصور. ٢٠٠٤.

٢٠١٣. ص ٨٨.

^٤ : وسن عبد الحسين، المخدرات والمجتمع تحديات متبادلة، وزارة التعليم والبحث العلمي جامعة ديالى مركز أبحاث الأمومة والطفولة، ٢٠١٠. ص ٩٨.

^٥ : حمد أبو حسان، أحكام الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية الأردن، مكتبة المنار. ١٩٨٧. ص ١٢٦.

الباحثين عن لحظات اللذة من خلال استماعهم للنغمات الموسيقية، وعلى الرغم من عدم ثبوت التأثيرات الطبية لهذه النغمات، فإن الإدمان عليها يمكن أن يكون له تأثيرات نفسية بالغة على المستخدمين، وغالبًا ما ينخرط متعاطي المخدرات الرقمية في عالمهم الخاص، حيث يغلقون الأبواب والنوافذ، ويعزلون أنفسهم عن العالم الخارجي، ويستمتعون بالتأثيرات عبر وسائل السمع^١، مما يزيد من خطورة هذه الظاهرة، وينبغي علينا أن ندرك المخاطر الناجمة عن هذه العملية على الصحة النفسية والجسدية للفرد الذي يتناول هذا النوع من المواد العقلية، يأتي هذا في سياق تقادم المشكلة، خاصة مع عدم وجود عقوبات قانونية تجرم هذه الظاهرة، وعدم تحميل المتعاطين أو المدمنين عليها أي مسؤولية قانونية^٢

ومع كل هذا، لا تزال هناك حيرة حول تأثير ومخاطر المخدرات الرقمية على متعاطيها والمدمنين عليها، يتنافس فريقان في هذا السياق، حيث يرون أعضاء الفريق الأول، الذين يشكلون الغالبية، أن المخدرات الرقمية لا تسبب أي تأثيرات كيميائية. يعتبرون أن تأثيرها يقتصر على انطباعات نفسية تعتمد على قدرة الفرد على استيعابها. يبررون رأيهم بالقول إنها تشكل نوعًا من التجارة المعترف بها في صناعة الموسيقى في بعض الدول الغربية. إلى جانب ذلك، يرفضون تسميتها بهذا الاسم أو حتى مقارنتها بالمخدرات الحقيقية أو الواقعية^٣.

على الجانب الآخر، يرى الفريق الثاني أن تأثير المخدرات الرقمية يشبه تمامًا تأثير المخدرات المخدرة الفعالة، كالأفيون والكوكايين والهيروين، ومن وجهة نظر الباحث، تتميز المخدرات الرقمية بخصائص تختلف تمامًا عن تلك المتعارف عليها في المخدرات التقليدية، ويصعب تقدير تأثيراتها، يظل تأثير ومخاطر النوع الأخير ثابتًا علميًا وطبييًا على الصعيدين العقلي والجسدي للفرد المدمن أو المتعاطي، أما بالنسبة للمخدرات الرقمية، فلم يتم تحديد تأثيرها بشكل واضح حتى كتابة هذا البحث من الناحية الطبية على الفرد المتأثر بالنغمات والأصوات الموسيقية، بل يعتبر البعض منها ببساطة وسيلة لتحسين حالة الاسترخاء والتحرر من التوتر والاضطراب^٤.

المطلب الأول: الأطر القانونية للمخدرات الرقمية وموقف التشريعات الجنائية تجاهها

منذ انتشار المخدرات الرقمية، طرأت تحديات قانونية عديدة، سواء في تحديد طبيعتها القانونية أو في مدى تصنيفها كجريمة قابلة للمعاقبة، هل يجب معاملتها على حد سواء مع المخدرات الحقيقية أو الفعلية، أم هي ظاهرة شرعية لا تستوجب عقوبة قانونية، خاصة أن النصوص الجنائية اكتفت بتجريم المخدرات الفعلية دون التحرك بشأن المخدرات الرقمية. وهذا يستلزم تسليط الضوء على طبيعة هذه المخدرات من الناحية القانونية، وهل تُعتبر جزءًا من جرائم المعلومات المنظمة التي تتجاوز الحدود، كما يرى بعض الخبراء، أم هي مجرد آفة ناجمة عن التكنولوجيا الرقمية دون أن تحمل أي آثار ضارة بالنسبة للأفراد الذين يتعاطونها أو يدمنون عليها. بعد ذلك، يتعين توضيح موقف القوانين الجنائية تجاه المخدرات الرقمية، بما في ذلك قانون المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧، وذلك بشكل مفصل^٥.

ومن الجدير بالذكر أن معظم التشريعات الجنائية الحالية لم تضع القانون في مواجهة المخدرات الرقمية. يعود ذلك إلى طبيعة المخدرات الرقمية ذاتها، حيث لا يمكن مقارنتها بالمخدرات الحقيقية أو الواقعية. يتمثل فارقها في أن المخدرات الرقمية تتجسد في نغمات موسيقية تتسلل إلى الأذنين، وبالتالي لا تشكل مادة مخدرة تتسم بخصائص المواد المخدرة. حتى أن بعض الخبراء في المجال القانوني قد

^١ : ماهر عبد شويش الدرة. الأحكام العامة في قانون العقوبات. دار الحكمة للطباعة والنشر، الموصل. ١٩٩٠

^٢ : مصطفى سويف، المخدرات والمجتمع، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون ١٩٩٦. ص ١٥.

^٣ عوض محمد. قانون العقوبات – القسم الخاص بجرائم المخدرات والتهرب الجمركي، ص ٥٥ وما بعدها.

^٤ : عمر محمد بن يونس، المخدرات والمؤثرات العقلية عبر الإنترنت، ٢٠٠٢. ص ١٩.

^٥ : إدوار غالي الذهبي. جرائم المخدرات في التشريع المصري. ط ١. دار النهضة العربية. القاهرة. ١٩٧٨. ص ٥٢.

نفي تسميتها بالمخدرات الرقمية نظراً لطبيعتها غير الملموسة. وبناءً على ذلك، فإنها لا تُعتبر جريمة وفقاً للتشريعات الجنائية، حيث تُفترض أن تكون هذه الملفات الموسيقية في النهاية قانونية، بالإضافة إلى ذلك يظهر أن تجريم الأنشطة الرقمية المتعلقة بالمخدرات يتعارض بشكل واضح مع مبدأ شرعية تحديد الجرائم والعقوبات، والذي يُعرف أيضاً بمبدأ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص قانوني". ونتيجة لذلك يصبح من المستحيل مسائلة أولئك الذين يتعاطون المخدرات الرقمية بتهمة جريمة تعاطي المخدرات، لاعتبار أن التشريع الجنائي لم يجنب العقوبة لمن استمع إلى هذه الملفات أو النغمات الموسيقية ذات التأثيرات الدماغية. وبالتالي، لا يمكن محاكمة مروجي وبناعي هذه الملفات بتهمة جنائية للسبب نفسه. إلى جانب ذلك يتعين على القاضي الجنائي الامتثال لمبدأ شرعية القوانين الجنائية، وبالتالي لا يحق له تجريم أو تصنيف فعل كمخالف، إلا إذا كان القانون قد جنبه بشكل صريح، ويجب عليه الالتزام بالحدود التي وضعها المشرع في هذا السياق، ورغم طبيعة المخدرات الرقمية التي تجعل من الصعب تجريمها بموجب النصوص القانونية، أو تناقضها مع مبدأ شرعية الجرائم والعقوبات، فإن غياب التشريع القانوني المختص بها لا يعني التخلي عن التصدي لهذه الظاهرة الخطيرة. يمكن للمشرع الجنائي التعامل مع هذه التحديات القانونية من خلال تعديل القوانين وإضافة المخدرات الرقمية إلى قائمة الأفعال المجرمة تماماً كما حدث فيما يتعلق ببعض المواد التي تم حظر جميع أشكال الترويج لها، سواء بالبيع، التداول أو الشراء، كما هو الحال مع مادة الترامادول. هذا يتيح تقديم عقوبات صارمة لأولئك الذين يروجون للمخدرات الرقمية أو يقدموها للبيع أو يتعاطونها، ومن وجهة نظر الباحث، يظهر انتشار المخدرات الرقمية أو الموسيقى الرقمية بين فئة الشباب بشكل خاص يشكل تحديراً من مخاطر متعددة، سواء على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي أو الصحي. ولهذا السبب، يجب على الدول أن تواجه هذه الظاهرة بوسائل قانونية فعّالة، حيث إنها تسبب أذى لا يقل عن الأذى الذي تسببه المخدرات الحقيقية أو التقليدية على الصعيد العقلي والبدني للأفراد الذين يتعاطونها. ولا يمكن للمشرع الجنائي أن يتردد في جرم الأفعال التي تؤدي إلى انتشار هذا النوع من المخدرات، سواء كان ذلك من خلال البيع أو الترويج أو التعاطي، أو حتى وضع بعض القيود القانونية على استخدامها، بهدف الحد من تمكن الآثار الضارة للمخدرات الرقمية أو الموسيقية^١

المطلب الثاني: تعاملات التشريعات الجنائية مع تحديات المواد المخدرة الرقمية

فيما يتعلق بقانون المخدرات والمؤثرات العقلية في العراق، الذي يحمل الرقم (٥٠) لسنة (٢٠١٧/٢)، فقد تم تعريف المخدرات بأنها "كل مادة طبيعية أو مركبة تدرج ضمن القوائم الأولى والثانية والثالثة والرابعة الملحقة بهذا القانون". وهذه القوائم هي قوائم المواد المخدرة التي اعتمدها الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١ وتعديلاتها. أما بالنسبة للمؤثرات العقلية، فتُعرف على أنها "كل مادة طبيعية أو مركبة تدرج ضمن القوائم الخامسة والسادسة والسابعة والثامنة الملحقة بهذا القانون". تعتمد اتفاقية الأمم المتحدة للمؤثرات العقلية لعام ١٩٧١ وتعديلاتها على قوائم تحتوي على المؤثرات العقلية، وهذه القوائم تمثل المعايير التي تم الاعتماد عليها لتصنيف هذه المواد وفقاً لتأثيرها على العقل^٢.

ومن الجدير بالذكر أن حداثة تفسير مفهوم المخدرات الرقمية، الذي يعتبر إحدى نتائج الثورة التكنولوجية، وبينما ينتشده بعض المتخصصين على عدم دقة هذا المصطلح بسبب غياب أساس قانوني، تنعكس هذه التحديات أيضاً على تباين الرؤى التشريعية حول هذا المفهوم. إذ تبدو التشريعات الحالية قديمة وغير قادرة على مواكبة التطورات في ميدان التكنولوجيا الرقمية، ولا تُدرك تعريفات المخدرات الرقمية أو تدرجها ضمن قوائم المواد المحظورة. وفي حال استعراض بعض قوانين المخدرات العربية، نجدها لم تتضمن المخدرات الرقمية ضمن فئات المواد الطبيعية أو التركيبية. على

^١ : سمير محمد عبد الغني، المخدرات، المواد المخدرة - المؤثرات - المواد المستخدمة في صنعها، دراسة علمية ميدانية في إطار أحكام القانون الدولي والقانونين المصري والكويتي، ص ١٤٠١ -

^٢ : سرحان حسن المعيني، المخدرات الرقمية وأثارها، دراسة استطلاعية عن طالب المدارس والجامعات، الإمارات العربية المتحدة، أكاديمية العلوم الشرطية، سنة النشر ٢٠١٧ ص ١٦.

سبيل المثال، يُحدد قانون المخدرات المصري رقم (١٨٢) لسنة ١٩٦٠ المخدرات كجواهر مخدرة، تمت ذكرها في الجدول رقم (١) والملحق به، دون الإشارة إلى المخدرات الرقمية. أما فيما يتعلق بقانون مكافحة المواد المخدرة والمؤثرات العقلية الإماراتي رقم (١٤) لسنة ١٩٩٥، فإنه يعتبر المخدرات كل مادة طبيعية أو تركيبية مدرجة في الجدول تحت أرقام المواد ١، ٢، ٣، ٤، دون ذكر المخدرات الرقمية، كما يتوجب أن نأخذ في اعتبارنا القانون المتعلق بالمواد المخدرة والمؤثرات العقلية في الأردن،^١ والذي يتمثل في القانون رقم (١١) لسنة ١٩٨٨، وفي هذا السياق، تم تدوين تفاصيل المخدرات في مرفق خاص ضمن قانون مكافحة المخدرات. ونتيجة لذلك، تُعتبر المواد المخدرة جريمة إذا كانت مُدرجة في الجدول المخصص لها، وإذا لم تكن، فإنها تُسمح بها قانونياً. وعند تطبيق هذا النص على الملفات الموسيقية الرقمية، نجد أنها غير مُدرجة في الجدول، وبالتالي لا تُعتبر مادة مخدرة جريمة، ولا تخضع للعقوبات المنصوص عليها في النص الجنائي. وبالتالي في النصوص القانونية المشار إليها، يظهر غياب مفهوم المخدرات الرقمية من بين الفئات التي تشمل المواد المخدرة والمؤثرات العقلية. وبالتالي، يُعتبر استهلاكها قانونياً وفقاً لأحكام هذا القانون، إلا أنه يمكن أن تظهر آثارها العقلية في المستقبل القريب على المتعاطين أو المدمنين، مما يستدعي ضرورة إجراء تعديلات على نصوص القانون، خاصة فيما يتعلق بتنظيم المؤثرات العقلية المتعلقة بالمواد المخدرة.

وفيما يخص التشريع رقم (١) لسنة ٢٠٢٠ المتعلق بمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية في إقليم كردستان، تم تعريف المخدرات كمواد طبيعية أو تركيبية تتضمنها الجداول الأولى والثانية والثالث والرابع الملحق بهذا القانون. من جهة أخرى، تم تعريف المؤثرات العقلية كأبي مادة طبيعية أو تركيبية من المواد المشمولة في الجداول الخامس والسادس والسابع والثامن الملحق به. وهكذا، لم يُدرج القانون تحديداً المخدرات الرقمية، مما يستدعي ضرورة تعديل النص لاستمرار الخطوات التشريعية الفعالة، بما في ذلك إدراج المخدرات الرقمية ضمن فئة المؤثرات العقلية. يتعين على المشرع في إقليم كردستان العراق أن يكون على دراية بخطورة المخدرات الرقمية في المستقبل القريب، وذلك نظراً لتأثيرها المحتمل على شريحة الشباب.^٢

المبحث الثالث: طرق مكافحة ظاهرة المخدرات الرقمية

بسبب عدم توجيه انتباه مختلف التشريعات إلى دراسة الموضوع بعد، يتعين على الباحث في مجال العلوم القانونية والمختص صياغة نصوص تجريبية نموذجية في القانون الجنائي تقديم بعض الاقتراحات لسد هذا الفارق القانوني.

المطلب الأول: صياغة نصوص تجريبية نموذجية

وفي سياق فارغ من التشريعات المناسبة لمجال المخدرات الرقمية، نسعى إلى صياغة نصوص تجريبية نموذجية، تهدف إلى دعم وتحفيز صانع السياسات التشريعية لإصدار قوانين تكافح هذه الظاهرة، حيث تتجاوز هذه النصوص نطاق تعاطي المخدرات الرقمية لتشمل صانعيها ومنتجها، وكذلك ناقلها وبائعيها وموزعيها ومستورديها ومصدرها، بالإضافة إلى من يسهلون استعمالها ويسلمونها ويستهلكونها.

لذا يجب أن نسعى إلى صياغة تعريف شامل يميز المخدرات الإلكترونية عن بقية التطبيقات والبرامج ذات الصلة، المصطلح "المخدرات الإلكترونية" في هذا السياق يعني أي تطبيق أو برنامج إلكتروني يمكن أن يؤدي بطرق مختلفة إلى التأثير على وظائف العقل أو إلى اضطراب نفسي، وتم استخدام

^١ : زينب حسن، المخدرات الرقمية، ورقة مقدمة إلى الندوة العلمية المخدرات الرقمية وتأثيرها على المجتمع العراقي، جامعة ميسان، العراق، 2014

^٢ : خالد كاظم، المخدرات الرقمية – مقارنة للفهم، بحث مقدم إلى الندوة العلمية للمخدرات الرقمية وتأثيرها على الشباب العربي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠١٦، ص ٤٤.

مصطلح "الإلكترونية" بدلاً من "الرقمية" لأنه يعتبر أكثر شمولية. وتم استخدام كلمة "تعاطي" بدلاً من "استهلاك" لتوافق مصطلح التعاطي المستخدم في سياق الجريمة المدروسة، بالإضافة إلى اقتراح نص يتعلق بتسليم أو إيصال السلع الإلكترونية المخدرة^١، ومن خلال هذا البيان، يتعامل القانون مع جريمة توزيع المواد الرقمية ذات التأثير النفسي بصورة صارمة. نأمل أن يتمتع النص بالنحو التالي: يُعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين سنتين (٠٢) إلى عشر سنوات (١٠)، كل من يُرسل أو يُسلم أو يعرض بطريقة غير قانونية موادًا مخدرة أو تأثيرات نفسية على الآخرين بهدف الاستخدام الشخصي. تم اختيار مصطلح "إرسال" لأن الجريمة تحدث غالبًا عبر تقديم التطبيقات أو البرامج التي تحتوي على المواد الرقمية المخدرة، وذلك عبر وسائل التواصل الاجتماعي المعروفة. إضافة إلى ذلك، يمكن حدوث هذه الجريمة سواء من خلال التسليم التقليدي أو عن طريق عرض مباشر لتلك التطبيقات والبرمجيات.

كذلك أيضا فحص التصرفات الجنائية المتعلقة بتسيير استهلاك المواد الكيميائية الرقمية، سواء كان ذلك عبر تقديمها أو دمجها في تطبيقات أخرى، أو تشجيع الأفراد على تناولها من خلال التعليقات التي تشير إلى ذلك، أو نشرها وإعادة نشرها. نأمل أن يظهر النص النهائي كالتالي: يُعاقب بالسجن مدة تتراوح بين خمس سنوات إلى خمس عشرة سنة، وبغرامة مالية على كل شخص يقوم بالاتي:
١. الذي يُيسر للآخرين تعاطي المواد الكيميائية الرقمية غير القانونية، سواء بمقابل أو مجاناً، باستخدام أي وسيلة أو طريقة.

٢. الذي يُدمج مواد كيميائية رقمية في تطبيقات أو برامج أو منتجات إلكترونية أخرى^٢.

كذلك أيضا يُعاقب الشخص الذي يقوم بنشر أو إعادة نشر أو التفاعل بشكل إيجابي مع المنشورات المتعلقة بالمواد الكيميائية الرقمية. وقد تم التفضيل باستخدام عبارة "بأية وسيلة أو طريقة كانت" نظراً لتنوع الوسائل المستخدمة في تسهيل عملية تعاطي هذه المواد، واختيرت عبارة "منتجات إلكترونية أخرى" لتشمل التطبيقات أو البرامج التي يمكن تضمينها في التسجيلات العادية، مما يؤدي إلى استهلاكها من قبل المستهلكين دون علمهم. فضلاً عن تجريم مجموعة متنوعة من السلوكيات التي تعزز انتشار المخدرات، حيث تختلف هذه السلوكيات في طبيعتها عن الأنشطة العادية لترويج المخدرات. نطمح أن يتم صياغة النص على النحو التالي: "يُعاقب بالسجن المؤبد كل من ارتكب بطريقة غير مشروعة إنتاجاً، صناعات، عرضاً، بيعاً، تخزيناً، تحضيراً، توزيعاً، سمسة، استيراداً، أو تصديراً للمخدرات الإلكترونية بأي شكل من الأشكال".

وتعزيز العقوبات المفروضة على الأفراد الذين يوفرون البرامج والتطبيقات التي تسهم في إنتاج أو صناعة المخدرات الرقمية. نتمنى أن يتم تعديل النص على النحو التالي: يُعاقب بالسجن لمدة تتراوح بين سنة إلى خمس سنوات، بالإضافة إلى غرامة مالية على كل من يشارك في صناعة أو إنتاج أو توزيع برامج أو تطبيقات أو تجهيزات أو معدات، سواء بقصد استخدامها في إنتاج أو صناعة أو توزيع المخدرات الرقمية، أو حتى إذا كان على علم بأنها ستستخدم في هذا السياق^٣.
وايضاً اتخاذ التدابير الوقائية لمكافحة المخدرات الإلكترونية: حيث لا يمكن مواجهة أفة المخدرات الرقمية بالتجريم والعقوبات فقط، بل ينبغي وجود سياسة وقائية تعيق انتشارها. وفي رأي بعض

^١ : خالد محمد، ظاهرة إدمان المخدرات الصوتية الرقمية بين الفقه الإسلامي وأهل الخبرة- دراسة مقارنة عند المعاصرين، مجلة كلية الشريعة والقانون، ٢٠٠٨.

^٢ : أبو سريع احمد عبد الرحمن. استخدام الإنترنت في تعاطي المخدرات "المخدرات الرقمية، الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق. القاهرة وزارة الداخلية. ٢٠١٠.

^٣ : الصالح نزار، وآخرون. بحث علمي عن إدمان المخدرات الرقمية الرياض، اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات، ٢٠١٥، ص ٦٠.

الأفراد، يجب تكثيف الجهود الأمنية للتصدي لمخاطر المخدرات الرقمية من خلال تنفيذ حملات متخصصة باستخدام أساليب حديثة على الإنترنت، وصياغة خطة استراتيجية لخمس سنوات متتالية في المدارس الإعدادية والثانوية. تهدف هذه الخطة إلى غرس القيم الثقافية والدينية وتعزيز العلاقة بينها وبين التكنولوجيا الحديثة. وتشجيع مشاركة الشباب، من الصف الأول إلى المرحلة الثانوية العامة، في رصد التطورات الجديدة على الإنترنت من خلال ورقات عمل تقدمها وزارة التربية ووزارة التعليم العالي والبحث العلمي، مع تحديد جوائز مالية لتشجيع الانخراط وتعزيز الوعي بطرق التفكير لدى الشباب في مواجهة ومنع هذه الظاهرة، وبالإضافة إلى ذلك، يجب اتخاذ إجراءات وقائية فورية، مثل مراقبة الشبكات ومواقع التواصل الاجتماعي والإنترنت، وإغلاق أي موقع يتورط في هذا النوع من الجرائم. كما يجب إنشاء مواقع إنترنت ومنصات اجتماعية مخصصة للإبلاغ عن الأفراد الذين يروجون للمخدرات الرقمية، بالإضافة إلى إنشاء مواقع وهمية للترويج والبيع بهدف التعرف على الأشخاص الذين يمكن أن يكونوا عرضة لتعاطي هذا النوع من المخدرات ومحاولة التواصل معهم¹.

بالإضافة إلى إقامة إطار تنظيمي مخصص لمكافحة الجرائم الإلكترونية، ونظراً لحساسية الجرائم الإلكترونية، والتي تشمل ظاهرة المخدرات الرقمية، يظهر أن أجهزة الضبط العادية غير قادرة على القيام بالتحقيق في هذا النوع من الجرائم. يستطيع بائع المخدرات الرقمية، سواء كان المرسل أو الحائز، إخفاء تفاصيل الجريمة بسهولة، مع تعقيد الوصول إلى أصحاب هذه المواقع نظراً لاستخدامهم أسماءً مستعارة. لذلك، يجب إنشاء شرطة متخصصة في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال للتحقيق في هذه الجرائم، وعلى الرغم من محاولة المشرع العراقي الحد من الظاهرة بإصدار قانون رقم (٥٠) لعام (٢٠١٧)، إلا أنه لا يزال هناك نقص في إنشاء هيئة خاصة للتعامل مع هذا النوع من الجرائم. حيث تتخذ الحكومة العراقية خطوات لتكوين فرق من الشرطة للتحقيق في هذه الجرائم، ولكنها تواجه صعوبات في مجارة التطور التكنولوجي. كما يتم تنظيم بعثات للتدريب في الخارج، خاصة في فرنسا، وتُعقد ندوات حول ضرورة إنشاء سلطة قضائية لمكافحة هذه الجرائم.

مع ضرورة تبني إجراءات تتناغم مع طابع الجريمة للمخدرات الإلكترونية، فجريمة المخدرات الإلكترونية تتمتع بطابع فريد، حيث تتجاوز حدود الجغرافية وتتجاوز الزمان، لذا يجب وضع إجراءات تحقيق خاصة تختلف عن الطرق التقليدية. من بين الخطوات الرئيسية في هذا السياق، نذكر.

المطلب الثاني: الاستناد إلى التدقيق الإلكتروني

من خلال تنظيم إجراءات التفتيش والاستيلاء على المعلومات، ومنح السلطات القضائية وضباط الشرطة القضائية الصلاحية للدخول - حتى عن بُعد - إلى أي نظام معلوماتي أو جزء منه، واستعادة البيانات المخزنة فيه، وكل مكونات النظام المعلوماتي. بجانب ذلك، سمح المشرع بحجز المعلومات خلال عمليات التفتيش. وفي حال اكتشاف المحققين خلال التفتيش لبيانات تساهم في كشف الجريمة، يتعين عليهم حجزها²، سواءً من خلال نسخها على وسيلة مادية أو تسجيلها على ورق. ويحق للسلطة المختصة الاستيلاء على البرنامج بأكمله وأنظمة تشغيله. علاوة على ذلك، يجب على السلطة المسؤولة عن التفتيش والحجز ضمان سلامة البيانات، ويجوز لها استخدام وسائل التقنية إذا لزم الأمر لجعلها قابلة للاستخدام لأغراض التحقيق، مع شرط عدم التأثير على محتوى هذه البيانات. ونظراً لطابع التفتيش والضبط في ميدان الجرائم الإلكترونية، أذن المشرع للجهة المختصة بالتفتيش باستخدام خبراء من مقدمي خدمة الإنترنت. وعند الانتهاء من عمليات الضبط خلال التفتيش الإلكتروني لجريمة

¹ : صلاح الناجم، أستاذ في اللغة الحاسوبية و المعالجة الحاسوبية للغة الطبيعية بجامعة الكويت، ندوة بعنوان: المخدرات الرقمية وغياب التشريع والبحث العلمي بالكويت. <http://www.alanba.com.kw/ar/kuwait-news/516267/26-11-2014>

² : إبراهيم بن داود، و وسيلة عياد. أنثروبولوجيا التصدي للمشكلات الرقمية لدى الشباب العربي حول مستقبل ثقافة المعلومات والاتصال لدى الشباب في الجزائر بين صناعة المجتمع الجماهيري ومجتمع المعرفة، ٢٠١٤، ص٨.

في مجال الأعمال الإلكترونية، يجب على المشرف على التفتيش والضبط وضع تلك الممتلكات الفكرية في أسس، مع الالتزام بعدم فتحها إلا بحضور مالكيها برفقة محاميهم.

مع التشديد على ضرورة تعزيز وتسهيل الإجراءات المتعلقة بالتسلل الإلكتروني، حيث تُعرف عملية التسلل كطريقة للتحري، حيث يتعين على موظفي الرقابة أو وكلائهم الدخول إلى البيئة الإلكترونية والمشاركة في مناقشات مع الأفراد الآخرين، مستعينين بأسماء مستعارة في حال اكتشافهم نوايا إجرامية تتعلق بتعزيز مبيعات المخدرات الرقمية. في هذا السياق، يسعون للتعرف على هوياتهم الحقيقية بهدف القبض عليهم. وعند الرجوع إلى التشريعات العراقية لا يوجد نظام مماثل في قانون رقم ٥٠ لسنة ٢٠١٧ الذي يتناول الوقاية من جرائم تكنولوجيا الإعلام ومكافحتها^١.

ومن الجدير بالذكر أن العلاقة التصدي للمخدرات الإلكترونية يتطلب بشكل ضروري تعاون دولي بناءً على اعتبار الجريمة الرقمية المتعلقة بالمخدرات كجريمة عابرة للحدود، يصعب على الدولة مكافحتها بشكل منفصل دون التعاون مع دول أخرى، حتى وإن كانت تحققت فيها التطورات. مع ضرورة تبادل المعلومات أو اتخاذ إجراءات تحفظية، وذلك وفقاً للاتفاقيات الدولية والثنائية، ومبدأ المعاملة بالمثل في مجال مكافحة ظاهرة المخدرات الرقمية، تمكن السلطات القضائية للدول من تبادل المعلومات والوثائق حول المروجين للمخدرات الإلكترونية، أو تقديم بعض المعلومات حول التطبيقات والبرامج المخدرة، ويظهر التعاون الدولي أيضاً في نقل الإجراءات بين الدول، حيث تقوم دولة باتخاذ إجراءات جنائية في إطار جريمة محددة ارتكبت في إقليم دولة أخرى، ويتم ذلك وفقاً لاتفاقية تم التوصل إليها بينهما. ولضمان نقل الإجراءات بين الدول، تنص هذه الدول على شروط محددة في قوانينها الداخلية أو في الاتفاقيات الدولية، وتتضمن هذه الشروط^٢:

- أن يكون الإجراء المطلوب محددًا في القانون الداخلي للدولة المطلوب منها اتخاذ الإجراء (شرعية الإجراء).
- أن يكون الإجراء مناسباً لكشف الحقيقة المتعلقة بأدلة الجريمة.
- أن يكون الإجراء المطلوب يتعلق بنقل مجرم إلى الدولة المطلوب منها الإجراء، وكذلك الدولة الطالبة له.

^١ : خالد محمد شعبان، ظاهرة إدمان المخدرات الصوتية الرقمية بين الفقه الإسلامي وأهل الخبرة، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، جامعة الأزهر، ص ٧٨.

^٢ : محمد حسين حبيب، المخدرات الرقمية بين الحقوق الشخصية والجريمة السيرانية، لبنان، ٢٠١٥، ص ٣٢ وما بعدها.

الخاتمة:

المخدرات الرقمية هي ظاهرة مثيرة للجدل في العالم، هل هي مخدر حقيقي يسبب تأثيرات نفسية وجسدية مماثلة للمخدرات التقليدية أم هي مجرد هلوسة مؤقتة تصيب من يستخدمونها، ومما لا شك فيه هو أن الشباب والمراهقين هم الفئة الرئيسية التي تتعاطى هذه المخدرات أو تستخدمها، كما أنه من السهل الحصول عليها وتتوفر بكثرة، لأنه لا توجد آليات فعالة للرقابة عليها أو القضاء عليها على المستوى الوطني أو الدولي وهذا يثير قلقاً عاماً حول تأثيرها السلبي على مستقبل الشباب والأمل الوحيد هو أن يتابع الباحثون العلميون دراسة تطوراتها وخطورتها في ظل التوسع السريع للقضاء الإلكتروني، بالإضافة إلى أنه أصبح من الضروري أن تشارك المؤسسات الدينية والتعليمية والأسرية في محاربة ظاهرة تجارة المخدرات بشكل عام والمخدرات الرقمية بشكل خاص لأن هذه المؤسسات لديها القدرة على منع انهيار المجتمعات وتعزيز الاستقرار والتماسك على المستوى الفردي والجماعي وفي عالم متغير بسرعة ومفتوح بلا حدود للقضاءات الإلكترونية المتنوعة التي أحدثتها ثورة تكنولوجيا الاتصالات الحديثة والتي تجاوزت الحدود الزمنية والمكانية، أصبح البحث عن حلول جديدة توفر الحماية من المخاطر الغير متوقعة أمراً ضرورياً.

النتائج:

- المخدرات الرقمية هي من أحدث أشكال المخدرات التي تؤثر على العقل مثل المخدرات التقليدية.
- المخدرات الرقمية لا تحمل أي فوائد، بل تهدم الإنسان بالكامل.
- المخدرات الرقمية تندرج تحت باب المفسدات ولذلك تكون محرمة شرعاً.
- المخدرات الرقمية تفسد مقصد العقل وتخل بضروراته؛ فإذا ضاع العقل بسبب هذا المخدر فإن الحياة تنحرف عن الصلاح وتسير على الفساد.
- على الرغم من عدم التوافق على تعريف شامل للمخدرات الرقمية، فإنها، ورغم ذلك، تظل تُصدر أصواتاً أو نعلمات موسيقية يُعتَقَد أنها قادرة على تحقيق تغييرات دماغية، قد تُحاكي تأثير المخدرات الحقيقية أو الواقعية.
- تشكل المخدرات الرقمية تهديداً جديداً للمجتمعات، حيث تسهم بعض المواقع الإلكترونية عبر الإنترنت بشكل احترافي في الترويج لهذا النوع من المخدرات، مما يجعل بعض المراهقين ينساقون في إغراءاتها ويُقنعون باللجوء إليها، مما يُشكل خطراً كبيراً عليهم في المستقبل.
- رغم أن معظم القوانين الجنائية لم تجرم المخدرات الرقمية، إلا أن هذا يعود جزئياً إلى طبيعتها، التي لا يُمكن مقارنتها بالمخدرات الحقيقية أو الواقعية، إذ تتشكل كخططات موسيقية تتسلل إلى الأذنين، وبالتالي، ليست مادة مخدرة، وربما تكون ضمن المؤثرات العقلية.
- يمكن أن يترك الاستخدام المتكرر للمخدرات الرقمية تأثيرات طبية على العقل والصحة العامة للفرد المعتمد عليها، ويمكن أن تنتج آثاراً طبية تؤثر على الصحة العقلية والجسدية للمدمن على هذا النوع من المواد.

التوصيات:

- ضرورة تنظيم دورات تثقيفية للطلاب في المدارس والجامعات عن أخطار المخدرات الرقمية.
- ضرورة تعديل قانون المخدرات والمؤثرات العقلية العراقي رقم (٥٠) لعام ٢٠١٧، بالإضافة إلى إصدار الدول للتشريعات اللازمة لمنع المخدرات الرقمية وإدخالها ضمن الحظر.
- ضرورة منع المواقع التي تدعو إلى المخدرات الرقمية وحجب وسائل الوصول إليها.
- المسارعة في توضيح مقصد العقل ودوره في الشرع من خلال خطب الجمعة وغيرها.

- ضرورة أن تعرض مسألة المخدرات الرقمية على مجمع الفقه الإسلامي واللجنة الدائمة وأن تصدر قراراً يحدد حكم المخدرات الرقمية وعقابها.
- ضرورة أن يراقب الوالدان ما يقوم به الأبناء عند استخدامهم للإنترنت.

المراجع والمصادر:

١. غسان رباح. الوجيز في قضايا المخدرات والمؤثرات العقلية. ط١. منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت. ٢٠٠٨.
٢. فخري عبد الرزاق صليبي الحديثي. الأعداء القانونية المخففة للعقوبة. ط٢. مطبعة التعليم العالي. بغداد. ١٩٨٧.
٣. محمد مرسي، إدمان المخدرات الرقمية وتأثيرها على الشباب العربي، دراسة ميدانية مطبقة على الشباب العربي بجامعة الأزهر، القاهرة ٢٠١٦.
٤. مجاهدي إبراهيم. آليات القانون الدولي والوطني للوقاية من جرائم المخدرات. مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية. العدد ٥. ٢٠١١. ص٣٧.
٥. سرحان حسن المعيني، المخدرات الرقمية واثارها، دراسة استطلاعية عن طالب المدارس والجامعات، الإمارات العربية المتحدة، أكاديمية العلوم الشرطية، سنة النشر ٢٠١٧ ص ١٦.
٦. محمد زيد. آفة المخدرات وكيفية معالجة الإدمان. ط٤. دار الأندلس. بيروت. ١٩٨٨. ص٥٦.
٧. عوض محمد. قانون العقوبات – القسم الخاص بجرائم المخدرات والتهرب الجمركي، المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر، القاهرة ١٩٩٦. ص٢٥ وما بعدها.
٨. كامل فريد السالك. قوانين المخدرات الجزائية. ط١. منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت ٢٠٠٦.
٩. محمود نجيب حسني. علم العقاب. دار النهضة العربية. ط٣. ١٩٩٤. ص٨٩.
١٠. سمير محمد عبد الغني، المخدرات، المواد المخدرة - المؤثرات - المواد المستخدمة في صنعها، دراسة علمية ميدانية في إطار احكام القانون الدولي والقانونين المصري والكويتي، ط١، دار الكتب القانونية دار شتات، المحلة الكبرى، مصر، ٢٠٠٧ ص - ١٣١٢.
١١. كامل فريد السالك. قوانين المخدرات الجزائية. ط١. منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت ٢٠٠٦.
١٢. صباح كرم شعبان، جرائم المخدرات دراسة مقارنة، ط١، مكتبة افاق عربية، بغداد، ١٩٨٤.
١٣. نزيه نعيم شلالا. دعاوى المخدرات. ط١. منشورات الحلبي الحقوقية. بيروت. ٢٠٠٤. ص٧٧.
١٤. مصطفى مجدي هرجة. موسوعة المخدرات ط١. دار الفكر العربي. القاهرة. ٢٠٠٠.
١٥. شاهين جليل عثمان. جريمة الاتجار بالمخدرات في العراق. بحث مقدم إلى مجلس القضاء الأعلى لغرض الترقية. ٢٠١٥.
١٦. إدوار غالي الذهبي. جرائم المخدرات في التشريع المصري. ط١. دار النهضة العربية. القاهرة. ١٩٧٨. ص٣٤.
١٧. عبد الله جمال الدين، ١٩٩٧ المبادئ الرئيسية للقانون الجنائي، ج١ النظرية العامة للجريمة، ط٥. ٢٠٠٠. ص ٥٤.

١٨. براء منذر كمال عبد اللطيف. شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية. ط ٥. مطبعة بادكار. السليمانية. ٢٠١٦. ص ١٢.
١٩. ياسين جيبيري، المخدرات الرقمية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، ٢٠١٥ ص ٦٠.
٢٠. براء منذر كمال عبد اللطيف وحسام عبد محمد، التفريد التشريعي للعقاب، مجلة جامعة تكريت للعلوم الإنسانية، مج ١٦، ع ١، ٢٠٠٩. ص ٤٠.
٢١. خالد حمد المهدي. المخدرات وأثارها النفسية والاجتماعية والاقتصادية. مركز المعلومات الجنائية لمكافحة المخدرات مجلس التعاون لدول الخليج العربي. قطر. ٢٠١٥. ص ٣٥.
٢٢. مسعود عمارة، التحدي الالكتروني وخطر الادمان الرقمي، المجلة المصرية للدراسات القانونية، ص ٩٩-١١٥.
٢٣. مجاهدي إبراهيم. آليات القانون الدولي والوطني للوقاية من جرائم المخدرات. مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية. العدد ٥. ٢٠١١. ص ٣٧.
٢٤. عادل الدمرداش. الإدمان مظهره وعلاجه. المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. الكويت. طبعة ١٩٨٢ ص ٩.
٢٥. بدر جرب صالح عيل، علاج الإدمان، دراسة مقارنة بين الآليات المستخدمة في كل من دولة الإمارات العربية المتحدة وبريطانيا، ٢٠١٢. ص ١٤.
٢٦. ياسين جيبيري، المخدرات الرقمية، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، ٢٠١٥ ص ٦٠.
٢٧. عبد الستار شامل، المخدرات بوابة الجرائم ما السبل لرصدها، مجلة المنصور. ٢٠٠٤.
٢٨. وسن عبد الحسين، المخدرات والمجتمع تحديات متبادلة، وزارة التعليم والبحث العلمي جامعة ديالى مركز أبحاث الأمومة والطفولة، ٢٠١٠. ص ٩٨.
٢٩. حمد أبو حسان، أحكام الجريمة والعقوبة في الشريعة الإسلامية الأردن، مكتبة المنار. ١٩٨٧. ص ١٢٦.
٣٠. ماهر عبد شويش الدرة. الأحكام العامة في قانون العقوبات. دار الحكمة للطباعة والنشر، الموصل. ١٩٩٠.
٣١. مصطفى سويف، المخدرات والمجتمع، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون ١٩٩٦. ص ١٥.
٣٢. عوض محمد. قانون العقوبات الخاص. جرائم المخدرات والتهرب الجمركي والنقدي. المكتب المصري الحديث للطباعة. القاهرة. ١٩٩٦.
٣٣. عمر محمد بن يونس، المخدرات والمؤثرات العقلية عبر الإنترنت، ٢٠٠٢. ص ١٩.
٣٤. إدوار غالي الذهبي. جرائم المخدرات في التشريع المصري. ط ١. دار النهضة العربية. القاهرة. ١٩٧٨. ص ٥٢.
٣٥. سمير محمد عبد الغني، المخدرات، المواد المخدرة - المؤثرات - المواد المستخدمة في صنعها، دراسة علمية ميدانية في إطار احكام القانون الدولي والقانونين المصري والكويتي، ط ١، دار الكتب القانونية دار شتات، المحلة الكبرى، مصر، ٢٠٠٧ ص ١٤٠١.
٣٦. سرحان حسن المعيني، المخدرات الرقمية واثارها، دراسة استطلاعية عن طالب المدارس والجامعات، الإمارات العربية المتحدة، أكاديمية العلوم الشرطية، سنة النشر ٢٠١٧ ص ١٦.

٣٧. زينب حسن، المخدرات الرقمية، ورقة مقدمة إلى الندوة العلمية المخدرات الرقمية وتأثيرها على المجتمع العراقي، جامعة ميسان، العراق، ٢٠١٤ .
٣٨. خالد كاظم، المخدرات الرقمية – مقارنة للفهم، بحث مقدم إلى الندوة العلمية للمخدرات الرقمية وتأثيرها على الشباب العربي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض ٢٠١٦، ص ٤٤.
٣٩. خالد محمد، ظاهرة إدمان المخدرات الصوتية الرقمية بين الفقه الإسلامي وأهل الخبرة- دراسة مقارنة عند المعاصرين، مجلة كلية الشريعة والقانون، ٢٠٠٨ .
٤٠. ابو سريع احمد عبد الرحمن. استخدام الإنترنت في تعاطي المخدرات " المخدرات الرقمية، الإدارة العامة للمعلومات والتوثيق. القاهرة وزارة الداخلية. ٢٠١٠ .
٤١. الصالح نزار، و آخرون. بحث علمي عن إدمان المخدرات الرقمية الرياض، اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات، ٢٠١٥، ص ٦٠.
٤٢. صلاح الناجم، أستاذ في اللغة الحاسوبية و المعالجة الحاسوبية للغة الطبيعية بجامعة الكويت، ندوة بعنوان: المخدرات الرقمية وغياب التشريع والبحث العلمي بالكويت. <http://www.alanba.com.kw/ar/kuwait-news/516267/26-11-2014>
٤٣. ابراهيم بن داود، و وسيلة عياد. أنثروبولوجيا التصدي للمشكلات الرقمية لدى الشباب العربي حول مستقبل ثقافة المعلومات والاتصال لدى الشباب في الجزائر بين صناعة المجتمع الجماهيري ومجتمع المعرفة، ٢٠١٤، ص ٨.
٤٤. خالد محمد شعبان، ظاهرة إدمان المخدرات الصوتية الرقمية بين الفقه الإسلامي وأهل الخبرة، كلية الدراسات الإسلامية والعربية، جامعة الأزهر، ص ٧٨.
٤٥. محمد حسين حبيب، المخدرات الرقمية بين الحقوق الشخصية والجريمة السيبرانية، لبنان، ٢٠١٥، ص ٣٢ وما بعدها.